رابط المادة على منصة باحث

0893 - حكم من نوى العمرة أو الحج ثم بدا له ألا يفعل ذلك - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

نويت اداء العمرة ولبست الاحرام ثم حليت الاحرام قبل ذهابي للعمرة. فهل علي فدية هذا فيه تفصيل. نعم. ان كنت نويت العمرة ودخلت فيها. نويت الدخول في العمرة عليك ان تقبل الطواف والسعي لان الله يقول - 00:00:00

قال واتموا الحج والعمرة لله. من دخل فيهما وجب عليه اتمامهما. اما ان كنت لا نويت ان كان تعتمد وبث الاحرام ولكن ما لا يوجد انما لبست لتدخل في الاحرام. ولن تنوي الدخول فيه وانما ان تتهيأ - 00:00:30

لخلع الملابس لغسل او للطيب او غير هذا مما يتهيأ وثم فانت في هذه الحالة لم تحرم. والنية ما في نية الانسان يسافر من بلده ليعتمد. نية مطلقة مذهبية الدهون - 00:00:48

اما اذا نويت الدخول الى وانك دخلت في العمرة فحينئذ عليك ان تكمل ككل اللغة ولا تلبس المخيط واذا لبست المخيط عليك ان تخلع وعليك ان تصلي بالطواف والسعي والعاقة والتقصير - 00:01:09

لقول الله سبحانه ولو كنت ولو اتيت زوجتك في هذه الحال بعدانية الدخول والعمرة وعليك ذبيحة تذبح وعليك ان تكمل على الله هذا الطواف والسعي والتقصير والحلق ثم تأتي بعمرة اخرى. من نفس الميقات به من احرمت منهم من المرة الاولى - 00:01:27

ابدأ يوم من الصحابة يوما وارضاه بذلك. فعليك ان تكمل العمرة التي عليك ان تكملها وعليك ان تقضيها ايضا بعمرة اخرى من نفس النقاب. نعم. جزاكم الله خيرا. اذا بلطفه للاحرام وبنيته لا يعتبر - 00:01:55

داخلا في العمرة سماحة الشيخ للتهيؤ لبس الاحرام لينوي ويلبي يعني لكن ما معنى هذا الدخول ولا انما هو يتهيأ هذا ليس باحرام حتى يهوي بقلبه الدخول في العمرة. وانه دخل دخل فيها ليلبي بها - 00:02:14

الا يكفي لبسه للاحرام هنا في نعم ويتطيب نعم ثم بعد هذا يحل وظن انه لا يحرم حتى يركب السيارة. هم. او مقيا كان مضيا. مم. لان الرسول صلى الله عليه وسلم انما احرم بعدما ركب ناقته. فهيأه ثم ركب النار - 00:02:38

- 00:02:58